

الشافعي واضع علم أصول الفقه

للاستاذ الشيخ مصطفى عبدالرازق

أستاذ الفلسفة الإسلامية بكلية الآداب

— ٤ —

١ - الدراسات الفقهية، ابن عبد الشافعي، ب - أهل الرأي وأهل الحديث

ج - الشافعي بين أهل الرأي وأهل الحديث وآثاره وكتبه

د - وضع الشافعي علم أصول الفقه

١ - الدراسات الفقهية إلى عهد الشافعي

١ - كان التشريع في عهد النبي عليه السلام يقوم على الرأى من الكتاب، والسنة، وعلى الرأى من النبي ومن أهل النظر والاجتهاد من أصحابه بدون تدقيق في تحديد معنى الرأى وتفصيل وجوهه وبدون تنازع ولا شقاق بينهم

ومضى عهد النبي عليه السلام وجاء بعده عهد الخلفاء الراشدين من سنة ١١هـ - ٦٣٢هـ إلى سنة ٤٠هـ - ٦٦٠هـ وقد اتفق الصحابة في هذا العهد على استعمال التماس في الوقائع التي لا نص فيها من غير تكثير من أحد منهم، وفي هذا العهد أخذت تبدو الصورة الأولى من صور الاجماع بما كان يركب اليه الائمة من مشاورة أهل الفتوى من الصحابة، وكان أهل الفتوى من الصحابة يومئذ وهم المعتزون في الاجماع قلة لا يعتد بتأثير الاتفاق بينهم في حكم من الاحكام ولم يكن يبقى من الصحابة الاحملة القرآن الذين كتبوه وقرأوه وفهموا وجوه دلالته وناسخه ومنسوخه، وكانوا يسمون والقراء، لذلك، وتميزوا لهم، عن سائر الصحابة بهذا الوصف الغريب في أمة أمية - لا تقرأ ولا تكتب -

شاهد (سان مفلادور) ... وقبل أن ينزل إلى البر، اقترب مني أحد أصدقائي الصغار، وهمس في اذني قائلاً: أتعلم لماذا نجونا من العاصفة؟ ان القيس كان يصلي من أجلنا طول الليل. فلما تمكنت هذا الحديث إلى والدي ابستم وقال: بل هي دعوات جدتك (١) بابن... أما أنا فأرى ان العناية لم تثنأ ان يموت هذا الشاعر قبل أن يتم رسالته، ويخى على قيثارة حضارة العرب الفخمة بالاندلس!

(١) أم والدي وكانت تقيم في حلوان

كرمة بن، هاني.

حسين شوقي

ثم كان عصر بني أمية من سنة ٤٠هـ - ٦٦٠هـ إلى سنة ١٣٢هـ - ٧٤٩هـ وتكاثر الممارسون للقراءة والكتابة من العرب، ودخلت في دين الله أمم ليست أمية فلم يعد لفظ القراء نعتاً غريباً يصلح لتمييز أهل الفتوى ومن يؤخذ عنهم الدين، سالك استعمل لفظ العلم للدلالة على حفظ القرآن ورواية السنن والآثار وسعى أهل هذا الشأن، العلماء، واستعمل لفظ، الفقه، للدلالة على استنباط الاحكام الشرعية بالنظر العقلي فيما لم يرد فيه نص كتاب ولا سنة

وسمى أهل هذا الشأن، الفقهاء، فأذا جمع امرؤ بين الصفتين جمع له اللفظان أو ما يراد فهما

وفي طبقات ابن سعد: كان ابن عمر جيد الحديث غير جيد الفقه، وكان زيد بن ثابت فقيهاً في الدين عالم بالسنن وقد كان كثير من الصحابة والتابعين يكره كتاب العلم وتحليده في الصحف كابن عباس، والشعبي، والنخعي، وقادة، ومن ذهب مذهبهم، وهؤلاء كلهم عرب طبعوا على الحفظ جيلة العرب قال ابن عبد البر: من كره كتاب العلم انما كرهه لوجهين:

أحدهما - ألا يتخذ مع القرآن كتاب يخاض به، ولثلاً يتكل الكاتب على ما يكتب فلا يحفظ فيقل الحفظ. (مختصر جامع بيان العلم ص ٣٤)

ولما انقضى عهد الصحابة ما بين تسعين ومائة من الهجرة وجاء عهد التابعين، انتقل أمر الفتيا والعلم بالاحكام الى الموالى إلا قليلاً (عن عطاء قال: دخلت على هشام بن عبد الملك فقال: هل لك علم بعلم الامصار؟ قلت: بلى قال: فمن قية المدينة؟ قلت: نافع، مولى ابن عمر، وقيه مكة، عطاء بن رباح، المولى، وقيه اليمن، طارقس، بن كيسان المولى، وقيه الشام، مكحول، المولى، وقيه الجزيرة، ويمون، بن مهران المولى، وقيه البصرة، الحسن، وابن سيرين، المولى، ان يقيه للكوفة، ابراهيم، النخعي، قال هشام: لولا قواك عربى لكادت تقضى تخرج) مناقب الامام الاعظم للبراز ص ١ - ص ٥٧

عندئذ تعاضلت النزعة العربية الى خطر اللاتين وصارت كتابة العلم أمراً لازماً (عن سعد بن ابراهيم قال: أمرتا عمر بن عبد العزيز المتوفى سنة ١٠١هـ - ٧٢٠هـ بجمع السنن فكتبناها دفترًا ودفترًا فبست الى كل بلد له عليها سلطان دفترًا) مختصر جامع بيان العلم ص ٣٣ وقد بدت غنايل نهضته في التشريع الاسلامي منذ ذلك العهد

فحصل تدوين بعض السنن وبعض المسائل ولم يصل إلينا من تلك المدونات إلا صدى (١).

ويقول جولد زيهر، في مقاله عن كلفة (فقه) في دائرة المعارف الإسلامية : (وينبغي ألا يعطى كبير ثقة لما نسب لهشام بن عروة من أنه في يوم الحرة حرق لأبيه كتب قته، ولا يمكن أن يتصور بحال أنه في ذلك العهد البعيد كانت توجد كتب بالمعنى الصحيح وإنما هي صحائف متفرقة، وتوفى عروة سنة ٩٤هـ - ٧١٢ م التي كانت تسمى (سنة الفقهاء) لكثرة من مات فيها من الفقهاء) وبالجملة : فانه إذا كان دون شيء لضبط معاهد القرآن والحديث ومعانيهما في عهد بنى أمية، فان التدوين في الفقه بالمعنى المحدث لم يكن إلا في عهد العباسيين.

هذا هو الرأي الذي كان مقررا بين الباحثين لكن (جولد زيهر) يذكر في المقال الذي أشرنا إليه آخذا ما يأتي : (وقد اكتشف (جرفيني) بين المخطوطات القيمة في المكتبة (الامبروزية) بميلانو الخاصة ببلاد العرب الجنوبية مختصرا في (الفقه) اسمه (مجموعة زيد بن علي) المتوفى سنة ١٢٢هـ - ٧٤٠ م وهو منسوب إلى مؤسس فرقة (الزيدية) من الشيعة، وعلى ذلك تكون هذه المجموعة أقدم مجموعة في الفقه الإسلامي، وعلى كل حال ينبغي أن يوضع هذا الكتاب موضع الاعتبار فيما يتعلق بتاريخ التأليف في الفقه الإسلامي. وإذا صح : أنه وصل إلينا من بطانة (زيد بن علي) وجب أن نعتزف بأن أقدم ما وصل إلينا من المصنفات الفقهية هو من مؤلفات الشيعة الزيدية

على أن البحث الذي أثير لتعيين مركز هذا الكتاب بين المؤلفات الفقهية لم يكمل

(١) على أن تلك المدونات لم تكن إلا مصاحف أو مذكرات أما أول تدوين للسنن بالمعنى الحقيقي يقع نحو ما بين سنتي ١٢٠ و ١٥٠هـ ويقول ابن قتيبة : أن ابن شهاب الزهري المتوفى سنة ١٢٤هـ هو أول من كتب الحديث

وفي كتاب «كشف الظنون» : (واعلم أنه اختلف في أول من صنف لميل : الامام عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج البصري المتوفى سنة ١٥٥هـ - ٧٧١ - ٧٧٢ م وقيل أبو النصر سعيد بن أبي عروبة المتوفى سنة ١٥٦هـ - ٧٧٢ - ٧٧٣ م ذكرهما الخطيب البغدادي وقيل بين صبيح المتوفى سنة ١٦٦هـ - ٧٨٢ - ٧٨٣ م «قاله الرامزمزي» وكان مطبوع نثرهم بالتدوين ضبط معاهد القرآن والحديث ومعانيهما)

ح ١ ص ٢٦٤

ومن أسف أن هذا البحث لم يثره مسلمون ولا أثير في بلاد إسلامية

وقد ذكر صاحب «الفهرست» عند الكلام على «الزيدية» مانصه : الزيدية الذين قالوا بأمامة زيد بن علي عليه السلام، ثم قالوا بعده بالامامة في ولد (فاطمة) كائنا من كان بعد أن يكون عنده شروط الامامة، وأكثر المحدثين على هذا المذهب مثل : «سفيان ابن عينة» و «وسفيان الثوري» ... ص ١٨٧

وعلاقة هذين الامامين بنهضة الفقه عند أهل السنة تجعل للبحث الذي يشير إليه «جولد زيهر» شأنا خطيرا

وجاء عهد العباسيين منذ سنة ١٣٢هـ و ٧٤٩ - ٧٥٠ م وشجع الخلفاء الحركة العلمية وأمدوها بسلطانهم، فكان طيعب ان تتشع العلوم الدينية في ظلهم، بل كانت حركة النهوض أسرع الى العلوم الشرعية لأنها كانت في دور نمو طبيعي وتكامل

وهناك سبب آخر يذكره «جولد زيهر» في كتابه «عقيدة الاسلام وشرعه» هو : «أن حكومة الامويين كانت متهمه بأنها دينوية فخلت محلها دولة دينية سياستها سياسة ملية

كان العباسيون يجعلون حقهم في الامامة قائما على : أنهم سلالة البيت النبوي، وكانوا يقولون : لنهم سيثيدون على أطلال الحكومة الموسومة عند أهل التقى بالزندقة نظاما منطبقا على سنة النبي وأحكام الدين الالهى

وبلاحظ أن المثل الأعلى للسياسة الفارسية، وهو الاتصال الوثيق بين الدين والحكومة، كان برنامج الحكم العباسي وقد اقتضى ضبط أمور الدولة على منهاج شرعي، جمع الاحكام الشرعية، وتدوينها،

